

201589 - الجمع بين حديث (إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا) ، وحديث : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ)

السؤال

في الحديث " إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها " . و في الحديث : " لا تقوم الساعة على مؤمن " ، أو : " لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق " ، فأنا فهمت بعض التضاد والعياذ بالله . ففي حديث : يقال إن الساعة لا تقوم إلا على الكفار ، أو آخر علامات الساعة أصح ، لا تقوم على مؤمن ، وهذا من رحمة الله ، فكيف في الحديث الآخر يقال إذا قامت الساعة وفي يد " أحدكم " ، فهل هي تعود على المؤمنين ، ومعناها أن الساعة تقوم على المؤمنين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

النصوص الشرعية لا يضاد بعضها البعض ، وإنما يوافق بعضها بعضا ويصدق بعضها بعضا .
وانظر جواب السؤال رقم : (147330).

ثانيا :

روى أحمد (12902) ، والبخاري في "الأدب المفرد" (479) ، وعبد بن حميد في "مسنده" (1216) ، والبزار في "مسنده" (7408) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنْ قَامَتْ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا) .
ولفظ أحمد : (إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا) .
وصححه الألباني في "الصحيحة" (9) .

وروى مسلم (2949) عن ابن مسعود عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ) .
وروى مسلم أيضا (148) عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ : اللَّهُ ، اللَّهُ) .

وللجمع بين الحديث الأول والحديثين بعده وما في معناهما عدة أوجه ، منها :

أولا :

أن يكون المراد بقيام الساعة حصول أشراتها الكبرى المؤذنة بقرب قيامها ؛ قال تعالى : (فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ

بَعْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا) محمد/ 18 ؛ فيكون المعنى : لا يمنعكم قرب قيام الساعة من العمل والسعي في الأرض وعمارته .
قال المناوي رحمه الله :

" أَرَادَ بِقِيَامِ السَّاعَةِ أَمَارَاتَهَا بِدَلِيلِ حَدِيثٍ : " إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِالِدَجَالِ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فليغرسها فَإِنَّ لِلنَّاسِ عَيْشًا بَعْدَ " ،
ومقصوده الأمر بالغرس لمن يجيء بعد ، وَإِنْ ظَهَرَتِ الْأَشْرَاطُ وَلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا الْقَلِيلُ " انتهى من "التيسير" (1/ 372) .
وروى البخاري في "الأدب المفرد" (480) عن داود بن أبي داود قال : " قال لي عبد الله بن سلام : إن سمعت بالدجال قد خرج
وأنت على وديّة تغرسها ، فلا تعجل أن تصلحها ؛ فإن للناس بعد ذلك عيشا " .

ثانيا :

أنه كلام خرج منه صلى الله عليه وسلم مخرج ضرب المثل الذي يراد لمعناه ، فكأنه يقول : إذا يؤتت من ثمرة العمل أن
تحصلها ؛ فلا تترك العمل ، عسى أن تنفع ثمرته غيرك ، فلا يقتصر همك في الحياة على مجرد حاجاتك ، ولكن اعمل لك ولمن
بعديك .

عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال : " سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي : ما يمنعك أن تغرس أرضك ؟ فقال له أبي : أنا شيخ
كبير أموت غدا ، فقال له
عمر : أعزم عليك لتغرسنها ؟ فلقد رأيت عمر بن الخطاب يغرسها بيده مع أبي " .
انظر "الصحيحة" (1/ 8) .

راجع للفائدة إجابة السؤال رقم : (11902) ، والسؤال رقم : (91794) .
والله أعلم .